

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٩٢٠ لسنة ٢٠١٧

### وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة على المناطق السياحية واستغلالها :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩  
ولائحته التنفيذية وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية وتعديلاته :  
وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بآملاك الدولة  
الم الخاصة وتعديلاته :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته :  
وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٦٩ لسنة ١٩٨٢ بتعديل نطاق بعض  
محافظات الجمهورية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة  
للتخطيط العمراني وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الوزارة :  
وعلى موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة بوزارة الدفاع رقم ٤٢٦٣ لسنة ٢٠١٥  
بتاريخ ٢٠١٥/١٢/١٤ على المخطط الاستراتيجي العام لمدينة بنى عبيد - محافظة الدقهلية  
بالضوابط والاشتراطات وقيود الارتفاعات الواردة بها :

وعلى موافقة اللجنة الدائمة لاعتماد الأحزنة العمرانية على الخير العماني لمدينة بنى عبيد - محافظة الدقهلية بجلستها بتاريخ ٢٠١٦/٧/١٣ :

وعلى موافقة السيد المهندس رئيس مجلس الوزراء على استكمال إجراءات اعتماد المخطط الاستراتيجي العام لمدينة بنى عبيد - محافظة الدقهلية بموجب كتاب الأمانة العامة لرئاسة مجلس الوزراء الصادر برقم (٩٧٨٠-٣) بتاريخ ٢٠١٧/٤/٢٦

وعلى مذكرة السيد الدكتور المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمراني بشأن طلب اعتماد المخطط الاستراتيجي العام لمدينة بنى عبيد - محافظة الدقهلية :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

يعتمد المخطط الاستراتيجي العام لمدينة بنى عبيد - محافظة الدقهلية طبقاً للمذكرة والخريطة .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٧/١٠/٢٢

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ. د. م/ مصطفى مدبولي